T08-00713

جامعة حلوان
كلية الحقوق
قسم القانون العام

الرقابة على دستورية القوانين
دراسة مقارنة

رسالة مقدمة من الباحث

خالد عبد الله عبد الرزاق النقبي

للحصول على درجة الماجستير في الحقوق

لجنة الحكم والمناقشة

الأستاذ الدكتور / **محمد عبد العال السناري**
أستاذ ورئيس قسم القانون العام
ووكيل كلية الحقوق جامعة حلوان
(رئيسا ومشرفا)

الأستاذ الدكتور/ **محمود أبو السعود إبراهيم حبيب**
أستاذ ورئيس قسم القانون العام
بكلية الحقوق جامعة عين شمس(عضوا)

الأستاذ الدكتور/ **جابر جاد نصار**
أستاذ القانون العام بكلية الحقوق
جامعة القاهرة (عضوا)

١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦م

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ {المائدة/٤٨}

(يعتمد مصير الأمة على عوامل ثلاثة : دستورها ، والطريقة الي ينفذ بها ، ومدى الاحترام الذي يبعثه في النفوس)

جورج بيدو

إهداء

إلى روح أبي الطاهرة طيب الله ثراها ...

إلى الوالدة أطال الله في عمرها ...

إلى الإخوة والأخوات أطال الله في أعمارهم ...

إلى زوجتي الغالية ...

إلى الأبناء ...

فاطمـــــة ... عبـد الله

إليهم جميعا أهدي هذا العمل

شكر وتقدير

يطيب لي أن أسجل شكرى وعظيم امتنانى بعد شكر الله سبحانه وتعالى، إلى أستاذي ومعلمي الفاضل، الأستاذ الدكتور/ **محمد عبد العال السناري** أستاذ القانون العام ووكيل كلية الحقوق جامعة حلوان والمحامي بالنقض والإدارية العليا، لقبوله الإشراف على هذه الرسالة، وما قدمه لى من نصح وإرشاد ، وما أسهم به من كريم وقته وجهده وما قدمه لى من معونة مما كان له أثره المباشر والفعال فى تخطى كل الصعاب التى واجهتنى حتى شاء المولى – عز وجل – أن تظهر الرسالة بهذا المظهر .

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى الأستاذ الدكتور/ **محمود أبو السعود حبيب** أستاذ ورئيس قسم القانون العام بكلية الحقوق جامعة عين شمس، والأستاذ الدكتور/ **جابر جاد نصار** أستاذ القانون العام بكلية الحقوق جامعة القاهرة، لقبولهما الاشتراك في لجنة الحكم والمناقشة على هذه الرسالة ، فجزاهم الله عني وعن تلاميذهم خير الجزاء .

الباحث

مقدمـــة

موضوع الرسالة:

لا توجد مسألة أثارت الكثير من المناقشات وجذبت انتباه الفقهـــاء فـــي مجال القانون العام قدر ما أثارته مسألة الرقابة على دستورية القـــوانين وذلـــك نظراً للآثار المترتبة عليها والقضايا الجديدة التي عرضت على الفقهـــاء بـــشأنها فضلاً عن الاتجاه القانوني الخاص الذي تمثله وعلى الرغم من كثـــرة المراجـــع الفقهية التي كتبت في مجال الرقابة على دستورية القـــوانين إلا أن الفقهـــاء لـــم ينقطعوا عن الكتابة فيها. وقد برزت أهمية هذا الموضوع فى النظـــام القـــانوني المصري بعد أن اعتنق المشرع الدستوري الرقابة الدستورية السابقة على قانون الانتخابات الرئاسية بمناسبة تعديل المادة ٧٦ من الدستور [١] وبالفعل تم تعديل المادة ٧٦ من الدستور المصري وصدر القانون رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٠٥ بتنظـــيم الانتخابات الرئاسية [٢] .

وقد ارتبطت الرقابة على دستورية القوانين بسمو الدستور على القانون، وان الدستور بخصيصته الإلزامية وقيمته العليا يجب أن يخضع لـــه التـــشريع ، فالتدرج بين القاعدة الدستورية بوصفها الأعلـــى مرتبـــة والقاعـــدة التـــشريعية باعتبارها الأدنى ، يوجب مطابقة الثانية مع الأولى فإذا حـــدث خـــلاف بـــين الدستور والتشريع وجب تفضيل الدستور عليه ، لأن في ذلـــك تفـــضيلا لإرادة الشعب واضع الدستور على إرادة نوابه واضعي التشريع [٣].

وقد تجلى هذا الأساس القانوني في المحكمـــة العليـــا الأمريكيـــة حـــين

---

(1) الجريدة الرسمية – العدد ٢١ تابع (في ٢٦ مايو سنة ٢٠٠٥).

(2) نشر في الجريدة الرسمية العدد ٢٦ مكرر بتاريخ ٢ يوليو سنة ٢٠٠٥ .

(3) الدكتور / احمد فتحي سرور– الرقابة القضائية علي دستورية القوانين لاحقة أم سابقة – الدستورية– العدد الثامن– السنة الثالثة –أكتوبر ٢٠٠٥.

باشرت الرقابة على دستورية القوانين بناء على أن الدستور هو القانون الأساسي الذي يجب أن ينظر إليه القضاة بهذه الصفة .ولا يعنى هذا الحل أن السلطة القضائية أعلى من السلطة التشريعية بل يعنى ان سلطة الشعب التي وضعت الدستور هي الأعلى(١) .

وبعبارة أخرى أي النظر في مدى التزام المشرع ، فيما يصدره من قوانين ، بأحكام الدستور فإذا صدر تشريع يتعارض مع نصوص الدستور أو مبادئه العليا ، كان هذا التشريع باطلا، لما ينطوي عليه من انحراف في استعمال السلطة التشريعية ، ولما يمثله هذا الانحراف من خروج على قواعد عامه مستقرة في الدولة القانونية من حيث وجوب احترام الدستور من كافة أجهزة الدولة ، باعتباره " النظام الأساسي " الذي ينظم علاقة الهيئات الحاكمة بعضها البعض وعلاقة هذه ، الهيئات بالمواطنين ، وغير المواطنين القاطنين بالدولة(٢) .

فالدولة باعتبارها " منظمة اجتماعية وسياسية " في آن واحد ، هي أيضا " منظمة قانونية " أي هي شخص من أشخاص القانون ، تخضع لمبدأ سيادة القانون ، وما يرتبط به من مبادئ أخرى ، وعلى الأخص مبدأ "تدرج التشريع"، حيث يأتي الدستور على قمة التنظيم القانوني للدولة، مما يعنى أن تلتزم الدولة وأجهزتها المختلفة بالدستور – روحا ونصا – بحيث إذا تصرفت على غير مقتضى الدستور ، تكون تصرفاتها عرضه للطعن فيها أمام القضاء المختص ، ليقرر مدى شرعيه التصرفات الصادرة عن السلطات الحاكمة ، بما فيها السلطة التشريعية .

---

(1) الدكتور/ احمد فتحي سرور– المرجع السابق.

(2) الدكتورة/ نبيله عبد الحكيم كامل – الرقابة القضائية على دستورية القوانين – دار النهضة العربية ١٩٩٣ –ص١

الفهـــــرس

الموضـــــــوع	الصفحة
مقدمة	٧
أهمية البحث	١١
سبب اختياري لموضوع البحث	١١
منهج البحث ونطاقه	١١
خطة البحث	١١
الباب التمهيدي	٢١
التعريف بالرقابة على دستورية القوانين وبيان صورها وكيفية تطبيقها	
الفصل الأول : التعريف بالرقابة على دستورية القوانين ومبادئها	٢٢
الفصل الثاني : صور الرقابة على دستورية القوانين وكيفية تطبيقها	٦٠
القسم الأول	٩١
الرقابة على دستورية القوانين في بعض البلاد الغير عربية	
الباب الأول : الرقابة على دستورية القوانين في فرنسا	٩٥
الفصل الأول : التطور التاريخي للرقابة الدستورية فى فرنسا	٩٧
الفصل الثاني : موقف الدساتير الفرنسية من الرقابة علي الدستورية	١٠٣
الباب الثاني : الرقابة على دستورية القوانين في الولايات المتحدة الأمريكي	١٤٥
الفصل الأول : النشأة التاريخية للرقابة على دستورية القوانين في الولايات المتحدة الأمريكية	١٤٨
الفصل الثاني : أساليب ممارسة الرقابة على دستورية القوانين في الولايات المتحدة الأمريكية	١٧٩
الفصل الثالث : طبيعة الرقابة على دستورية القوانين ودور المحكمة العليا وتقييمها	١٨٤

القسم الثاني ٢٠١

الرقابة على دستورية القوانين في بعض البلاد العربية

الباب الأول : الرقابة على دستورية القوانين في جمهورية مصر العربية ٢٠٤

الفصل الأول : الرقابة على دستورية القوانين قبل دستور سنة ١٩٧١ ٢٠٥

الفصل الثاني : الرقابة على دستورية القوانين في ظل دستور ١٩٧١ ٢٣٣

الباب الثاني : الرقابة على دستورية القوانين في دولة الإمارات العربية المتحدة ٢٧٧

الفصل الأول : التطور التاريخي والدستوري لقيام دولة الإمارات العربية المتحدة والسمات الأساسية لدستور دولة الإمارات العربية المتحدة ٢٧٩

الفصل الثاني : تشكيل المحكمة الاتحادية العليا وضمانات أعضائها واختصاصاتها ٢٩٠

الفصل الثالث : إجراءات الطعن بالدستورية وتقييم الرقابة على دستورية القوانين في دولة الإمارات العربية المتحدة ٣٠٢

الخاتمة ٣١٩

التوصيات ٣٢٩

مراجع البحث ٣٣٣

فهرس البحث